

صحيح مسلم

26 - (1625) وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير عن

جابر قال .

للذي فهي عمرى أعمى من فإنه تفسدوها ولا أموالكم عليكم أمسكوا (A ا رسول قال Y
أعمرها حيا وميتا ولعقبه) .

[ش (أمسكوا عليكم أموالكم) المراد به إعلامهم أن العمرى هبة صحيحة ماضية يملكها
الموهوب له ملكا تاما لا يعود إلى الواهب أبدا فإذا علموا ذلك فمن شاء أعمروا ودخل على
بصيرة ومن شاء ترك لأنهم كانوا يتوهمون أنها كالعارية ويرجع فيها]